

630-تنبيه على مسائل في التعزية [كتاب الجنائز] من الاختيارات الفقهية لابن باز - كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت وبالتعاون مع مؤسسة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله ان يقدموا لكم هذه المادة الاختيارات الفقهية. في مسائل العبادات والمعاملات. من فتاوى سماحة العلام الامام - [00:00:00](#)

عبدالعزیز بن عبدالله بن باز رحمه الله. جمعها ورتبها الشيخ خالد بن سعود بن عامر العجمي كتاب الجنائز تنبيه على مسائل في التعزية قال الامام العلامة ابن باز رحمه الله - [00:00:23](#)

ينبغي للمصاب ان يستعين بالله تعالى ويتعزى بعزائه ويمثل امره في الاستعانة بالصبر والصلاة. لينال ما وعد الله به الصابرين في قوله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون - [00:00:50](#)

اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون. ليحذر المصاب ان يتكلم بشيء يحبط اجره ويسخط ربه مما يشبه التظلم والتسخط فهو عدل لا يجور وله ما اخذ وله ما اعطى - [00:01:16](#)

وكل شيء عنده باجل مسمى وله في ذلك الحكمة البالغة لا يدعو على نفسه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما مات ابو سلمة لا تدعوا على انفسكم الا بخير - [00:01:38](#)

فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ويحتسب ثواب الله ويحمده النذب والنياحة ولطم الخد وشق الجيب وخمس الوجه ونتف الشعر والدعاء بالويل والثبور وما اشبهها كل ذلك محرم. يحرم على المرأة احداث فوق ثلاثة ايام على ميت غير زوج - [00:01:57](#)

فيلزم زوجته الاحداث مدة العدة فقط عمل الحفل بعد خروج المرأة من العدة بدعة. اذا اشتمل على ما حرم الله من نياحة وعويل وندب ونحوها فان لم يشتمل على شيء من ذلك فلا بأس به. التعزية في الجرائد ليس ذلك من النعي المحرم وترك - [00:02:25](#)

اولى لانه يكلف المال الكثير. قولهم انتقل الى مثواه الاخير لا اعلم في هذا بأسا لانه مثواه الاخير بالنسبة للدنيا. وهي كلمة عامية اما المثنوى الاخير الحقيقي فهو الجنة للمتقين والنار للكافرين. قولهم يا ايها النفس المطمئنة - [00:02:50](#)

هذا غلط وما يدرهمهم بذلك بل المشروع الدعاء له بالمغفرة والرحمة ويكفي ذلك قول اهل الميت للناس حللوا اخاكم او ابيحوه لا اعلم لهذا اصلا لكن اذا كان يعلم انه ظالمهم وطلب منهم ان يبيحوه فلا بأس والا يقتصر الطلب على الدعاء والاستغفار - [00:03:19](#)

اذا قالوا سيصلى عليه في الجامع الفلاني. فليس في ذلك شيء ليست القصائد التي فيها رثاء للميت من النعي المحرم ولكن لا يجوز لاحد ان يغلو في احد ويصفه بالكذب - [00:03:47](#)

كما هي عادة الكثير من الشعراء عند المصيبة الواجب الصبر اما الرضا والشكر فهما مستحبان وعند المصيبة ثلاثة امور الصبر وهو واجب والرضا سنة والشكر افضل. قوله صلى الله عليه وسلم انما الصبر عند الصدمة الاولى - [00:04:07](#)

يعني الصبر الذي فيه الثواب والاجر وهو ما يحصل عند اول المصيبة من موت قريب او مرض او مفاجأة بشيء يضر الانسان. يصبر ويحتسب فلا يجزع ولا يتكلم بسوء ولا يفعل ما لا ينبغي عند الصدمة الاولى - [00:04:33](#)

فيثاب على ذلك اما اذا فعل ما لا ينبغي ثم صبر بعد ذلك فهذا لا ينفعه الصبر لان هذا لا بد منه سوف يقع سوف يتسلى بعد ذلك اذا طالت المدة كصبر البهائم. هذا لا - [00:04:54](#)

ايضع حديث من سود بابا عند المصيبة او ضرب مكانا او كسر شجرة او قطع شعره بني له بكل شعرة بيتا في النار. الى اخره هذا

حديث موضوع مكذوب لا اساس له من الصحة - [00:05:14](#)

بل هو كذب وافتراء على رسول الله صلى الله عليه وسلم كل هذا من وضع الكذابين الذين يزعمون انهم يحذرون الناس عما لا ينبغي

فيضعون الاحاديث ويكذبون فعليهم من الله ما يستحقون. لا جلوس للعزاء ولا عزاء بعد ثلاث - [00:05:35](#)

هذا ليس بحديث ولكنه من كلام بعض العلماء حديث لا يأتي على الميت اشد من الليلة الاولى فارحموا امواتكم بالصدقة فمن لم يجد

فليصلي ركعتين يقع في كل ركعة فاتحة الكتاب - [00:06:00](#)

الى اخره هذا ليس بصحيح ولا اصل له. ولا يجوز الاعتماد عليه. حديث ثلاثة اجسادهم حرمت على الارض الانبياء والشهداء وحفظة

القرآن الذين عملوا به لا نعلم له اصلا وانما المحفوظ والمعروف - [00:06:20](#)

ان الله جل وعلا حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء خاصة الميت يعذب بالنياحة عليه من اهله والله اعلم بكيفية العذاب الذي

يحصل له بهذه النياحة. وهذا مستثنى من قوله تعالى - [00:06:43](#)

ولا تزر وازرة وزر اخرى فان القرآن والسنة لا يتعارضان بل يصدق احدهما الآخر ويفسر احدهما الآخر فالاية عامة والحديث خاص.

والسنة تفسر القرآن وتبين معناه. قول ام المؤمنين عائشة رضي - [00:07:03](#)

الله عنها رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليعذب المؤمن ببكاء اهله عليه. وقالت حسبكم القرآن ولا

تزر وازرة وزر اخرى فهذا من اجتهادها وحرصها على الخير وفهمها - [00:07:25](#)

وما قاله النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على قولها وعلى رأيها. لا يجوز ان يقال المغفور له او المرحوم لانه لا تجوز الشهادة لمعين

بجنة او نار او نحو ذلك - [00:07:49](#)

الا لمن شهد الله له بذلك في كتابه الكريم او شهد له رسوله عليه الصلاة والسلام. قوم اذا توفي احد منهم قام اقرباؤه بذبح شاة

يسمونها العقيقة ولا يكسرون من عظامها شيئا - [00:08:07](#)

ثم بعد ذلك يقبرون عظامها وفرثها. ويزعمون ان ذلك سنة ويجب العمل به هذا العمل بدعة لا اساس له في الشريعة الاسلامية

فالواجب تركه والتوبة الى الله منه كسائر البدع والمعاصي - [00:08:27](#)

الاختيارات الفقهية - [00:08:48](#)